*Mohi-ud-Din Journal of Islamic Studies (MJIS)*
ISSN 3007-3820 (Print) | 3007-3812 (Online)
(July-December) 2024, 2:2 (01-17)

مجلة محي الدين للدراسات الإسلامية
(يوليو –ديسمبر ٢٠٢٤) ٢، ٢ : ٢

# ميزان الحريات: حقوق أم أهواء، دراسة تحليلية في ضوءالدراسات الإسلامية

# *The Scale of Freedoms: Rights or Desires, an Analytical Study in Light of Islamic Teachings*

Dr. Eng. Ibtisam Ibrahim Baydoun[a] & Dr. Muhammad Nazih Alamuddin[b]

[a,b] Department of Shariah and Islamic Studies, Faculty of Arts and Humanities, Al-Jinan University, Doha Al-Hoss, Lebanon.

Corresponding author Email: Ibtissam.baydoun1@gmail.com

How to cite: Dr. Ibtissam Ibrahim Baydoun, Dr. Muhammad Nazih Ilmuddin " The Scale of Freedoms: Rights or Desires, an Analytical Study in light of Islamic Teachings," *Mohi-ud-Journal of Islamic Studies* 2, no. 2 (2024): 1-17.

## ABSTRACT

Freedom in Islam is a right that is bound by adherence to Sharia. Following whims that contradict religion falls outside these boundaries and leads its adherent to destruction. The distinction between the two can often be a fine line that confuses many. Through knowledge, clarity is achieved, and with the scale of Sharia, concepts are measured, values are elevated, and the discerning individual distinguishes between right and wrong. People have delved into these discussions in an alarming manner, ranging from those who follow their whims and spread them in society, to those who blindly offer unweighted opinions that disregard the wise balance of Sharia. Thus, the core issues of this research focus on answering the following questions: What is the correct scale for distinguishing between freedom and self-driven whims? What are the dangers of conflating whims with freedom? What are the religious solutions supported by evidence? How can one distinguish between praiseworthy or permissible desires and blameworthy ones? This study utilizes the demonstrative, historical-analytical, inductive, and interpretive-analytical methodologies. Ultimately, if we are to discuss individual freedom fairly and moderately, we must not forget that it is bound by divine commands, as well as by the limits of causing harm to oneself or others. A wise person must learn to discern the boundaries of personal freedom to ensure well-being in this life and the Hereafter.

**Keywords**: *Freedom, Scale, Desires, Rights, Wisdom.*

Mention in the table a brief sketch of Second author's Contribution:- (Maximum two Authors allowed only)

All Contents of this publication is copyrighted and property of *Mohi-ud-Din Journal of Islamic Studies*, and restricted to commercial use. It allows Research uses only, provided that original author(s) and sources should be credited with a proper academic referencing.

الحرّيّة في الإسلام حقٌّ مقيّدٌ بموافقة الشّرع، أما اتّباع الهوى المخالف للدّين فهو خارج عن هذه القيود مما يوصل متَّبعه إلى الهلاك، والفرق بينهما قد يكون خطًا رفيعًا يلتبس على كثيرين، وبالعلم تتضح الرؤية، وبالميزان الشرعي تُقاس المفاهيم وتسمو القيم، ويميز العاقل الواعي بين الصواب والخطأ. خاض الناس في هذه المباحث خوضًا مريبًا، فمن تابعٍ للهوى ينثر أهواءه في المجتمع، إلى حاطب ليلٍ يملأ الأجواء بآرائه دون وزنها بميزان الشرع الحكيم، لذا فإشكاليّات بحثي انحصرت بالإجابة على الآتي: ما الميزان السليم للتمييز بين الحرّيّة وهوى النّفس؟ ما هي مخاطر الخلط بين اتّباع الهوى والحرّيّة؟ وكيف نميز بين الأهواء الممدوحة أو المباحة والأهواء المذمومة؟ ما هي الحلول الدّينية بأدلّتها؟ مستفيدة من المنهج البرهانيّ والاستردايّ والمنهج التحليلي التفسيري، وبالنتيجة إذا أردنا الكلام عن الحرية الفردية بإنصاف لا ينبغي أن ننسى أنها تقف عند حدود الأوامر الإلهية، كما تقف عند حدود الإضرار بالنفس أو بالغير، وعلى العاقل أن يتعلم كيف يميز ضوابط الحرية الشخصية ليسلم في الدنيا والآخرة.

كلمات مفتاحية: الحرية، الميزان، حقوق، أهواء، العاقل.

## 1. مقدمة

الحمد لله خالق الإنسان جاعل العقول فينا والجَنان، ثم الصّلاة والسّلام على سيّدنا محمّد شفيعنا يوم الزّحام، محرِّر الجاهليّة من عبادة الأصنام إلى رُقيّ الإسلام. أمّا بعد:

قال سيّدنا محمّد ﷺ: "**المتمسّكُ بسنّتي عند فسادِ أمّتي له أجْرُ شهيد**"[1] ولا يخفى اليوم فساد الأمّة، فقد صارت الأحكام المعلومة للعالم والجاهل محلّ نظر، تتلاعب بها آراء العامّي وأهواء الغافل، فإذا أردنا الكلام عن الحرية الفردية لا ينبغي أن نغفل عن أنها تقف عند حدود الأوامر الإلهية، كما تقف عند حدود الإضرار بالنفس أو بالغير.

### 1.1 التعريف بالبحث

الحرّيّة في الإسلام حقٌّ مقيّدٌ بموافقة الشّرع، أما اتّباع الهوى -بما يخالف الدّين- فهو خارج عن هذه القيود مما يوصل متَّبِعَه إلى الهلاك، والفرق بينهما قد يكون خطًا رفيعًا يلتبس على كثيرين، وبالعلم تتضح الرؤية، وبالميزان الشرعي تُقاس المفاهيم وتسمو القيم، ويميز العاقل الواعي بين الصواب والخطأ.

### 2.1 إشكالية البحث

خاض الناس في هذه المباحث خوضًا مريبًا، فمن تابعٍ للهوى ينثر أهواءه في المجتمع، إلى حاطب ليل يملأ الأجواء بآرائه دون وزنها بميزان الشرع الحكيم، لذا فإشكاليّات البحث هي الآتية:

- ما الميزان السليم للتمييز بين الحرّيّة وهوى النّفس؟

[1] _ سليمان بن أحمد أبو القاسم الطّبرانيّ (ت360هـ/971م)، **المعجم الأوسط**، تحقيق أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمّد، القاهرة، دار الحرمين، د.ط، 1415هـ/1995م، حديث رقم (5414)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ج5، ص315.

- ما هي مخاطر الخلط بين اتّباع الهوى والحرّيّة؟
- كيف نميّز بين الأهواء الممدوحة أو المباحة والأهواء المذمومة أو المحرمة؟
- ما هي الحلول الدّينية بأدلّتها؟

### 3.1 الدراسات السابقة

لا شك أن الدراسات السابقة كثيرة، لكن يكفي جولة صغيرة على مواقع الشبكة الالكترونية للتأكد من حاجة المسلمين إلى كتابة عادلة في هذا الأمر في خضم هذا الإفراط والتفريط، ومنها:

1-كتب د.أحمد الرّيسوني في مجلة الدّستور في 2019/12/6 مدوّنة بعنوان "بين الحرّيّة والهوى" أكّد فيها أنّ الحرّيّة تكمن في التّحرر من الهوى وأنّ الحرّيّة لا تكون بالفوضى بل هذا تشويه للحرّية، وهي مدونة مفيدة لكنّها مختصرةٌ جدًّا.

2-بحث لحسام إبراهيم أبو الحاج نشر في مجلّة "المرقاة" في 2021/2/11 بعنوان "قيمتا الحرّيّة والأمن" تناول فيه مفهوم الحرّيّة في الإسلام وأنّها مقيّدة، لكنّه فرّط وزلّ وحرّف في قوله بحرّيّة الدّين والعقيدة مستدلّا بالآية ﴿**لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ**﴾ (البقرة، 256) فقد أغفل الكاتب أن هذه الآية عند بعض المفسرين منسوخة بآية فرضية الجهاد، ومن قال عنها من العلماء غير منسوخة فسرها بعدم إكراه الذمي بعد أخذ الجزية منه مستدلًا بسبب نزولها.

3-بحث لأنور بن قاسم الخضري نشر في مركز "المجدّد للبحوث والدّراسات" بعنوان "الحرّيّة أم الشّريعة أوّلًا" في 2023/5/18، بحث فيه الحرّيّة في الإسلام إلّا أنّه فرَّط وزلّ فيه أيضًا في كثير من الأمور.

### 4.1 أهمية موضوع البحث

نحن في زمان التبس الحقّ فيه بالباطل، لذا تمثّلت أهمّيّة بحثي في أمور منها:

- معرفة كيفيّة التّفريق بين هوى النّفس والحرّيّة.
- التصدي للانحلال الدّينيّ باسم "الحرية الشخصية".
- التصدي للانحلال الأخلاقيّ على الصّعيدين الفرديّ والاجتماعيّ عبر كشفه والتّحذير منه.

### 5.1 أهداف البحث

قال الله تعالى: ﴿**تِلۡكَ ٱلدَّارُ ٱلۡأٓخِرَةُ نَجۡعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوّٗا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فَسَادٗاۚ وَٱلۡعَٰقِبَةُ لِلۡمُتَّقِينَ**﴾ (القصص/83) إنّ مخاطر التّشويش على العوامّ من قبل المخالفين في هذه المسألة تزيد كلّ يوم لا سيّما في زمن اجتياح وسائل التّواصل الاجتماعيّ للبيوت، لذا فأهداف البحث تتمحور حول:

- تذكير الإنسان بأنّه مملوك لله، تتوجّه عليه أوامرٌ ونواهٍ.
- التّحذير من مخاطر ادّعاء الحرّيّة المطلقة عن القيود. وحث الناس على فهم حدود حرياتهم.

❖ الكشف عن دواعي الغرب لبثّ هذه المعتقدات.

**6.1 أسباب اختيار الموضوع**

نحن في زمانٍ عمّت فيه الدعوى الباطلة وفشا فيه الكذب، استأنسَ كثيرون بالباطلِ واستوحشوا من الحق، لكن شيوعَ الباطلِ لا يجعلُه حقًا، فالباطلُ ظلامٌ لا يزولُ إلا بانتشارِ نورِ العلمِ، فبالعلم ندرأ الشبهاتِ المنتشرةِ بين الجاهلينَ بحقيقةِ تعاليم محمد ﷺ، مع انتشار الجهل والألسنة المتناولة لديننا الحنيف بما لا يرضى به مسلم يغار على دينه، وحرصًا على أولاد المسلمين الحاملين رسالتنا من بعدنا، اخترت هذا البحث وأهمّ أسباب اختياره:

❖ اختلاط الغرب بالمسلمين وتشبّه كثيرٍ من أبناء المسلمين بالكفّار وتتبّع سَننهم.

❖ ازدياد دعوى القول بالحرّيّة المطلقة عن القيود في المجتمعات الإسلامية عامة وبين الشباب خاصة بعد عمل دؤوب من أعداء الدين على تشويش المفاهيم والقيم الدينية عند الشباب المسلم.

❖ ضعف الميزان الشرعي مما سهّل على شياطين الإنس والجنّ التلبيس على العوامّ بأنّ ما يُفعل من اتّباع الشّهوات المحرّمة هو حقّ طالما هو ميل طبيعيّ.

**7.1 منهج البحث**

سيعالج الموضوع عبر المناهج التّالية:

❖ منهج استدلاليّ برهانيّ: لإثبات صحة ما أذكر من أحكام بالأدلة النقلية.

❖ منهج استراديّ: لأسترجع وصايا ومنهج نبيّنا محمد ﷺ والصّحابة رضوان الله تعالى عليهم.

❖ المنهج "التحليلي التفسيري"، لبيان معاني بعض الكلمات في البحث.

**8.1 خطة البحث**

بعد الاطّلاع على أهمّ مواضيع هذا البحث ارتأيت كتابة خطّة تتألّف من:

- <u>المقدّمة</u> تتضمّن: توطئة، أهميّة الموضوع، أسباب اختيار البحث، الإشكاليّات، أهداف البحث، دراساتٌ سابقةٌ، منهج البحث، خطّة البحث، وشكر.
- <u>**التّمهيد**</u>: تّعريفات
  - بيان مفهومي الحقوق والواجبات.
  - بيان مفهوم الحرّيّة.
  - بيان مفهوم الهوى.
- <u>**الفصل الأوّل**</u>: الحرية الفردية والتّسليم في الإسلام.

**المبحث الأوّل**: ضوابط الحرّيّة الفردية في الإسلام.

**المبحث الثّاني**: هوى النّفس في الإسلام.

**المبحث الثّالث**: الاختلاف بين اتّباع الهوى والحرّيّة في الإسلام.

**المبحث الرابع:** جهاد النفس.

- **الفصل الثّاني**: أسباب ومخاطر الخلط بين اتّباع الهوى والحرّيّة.

**المبحث الأوّل**: أسباب الخلط بين الهوى والحرّيّة.

**المبحث الثّاني**: **المخاطر العقدية لاتّباع الهوى على أنّه حرّيّة**

**المبحث الثّالث**: المخاطر الاجتماعيّة لاتّباع الهوى على أنّه حرّيّة.

**المبحث الرابع**: أهل الأهواء بين الإفراط والتفريط

الخاتمة: النّتائج والتّوصيات.

وألحق البحث بفهرست المصادر والمراجع.

## 2. التّمهيد: تعريفات

### 1.2 بيان مفهومي الحقوق والواجبات

الشيء الحق أي الثابت حقيقة، ويستعمل في الصدق والصواب، فيقال: قول حق وصواب، وفي اللغة: هو الثابت الذي لا يسوغ إنكاره[2]،

وفي اصطلاح أهل المعاني[3] هو الحكم المطابق للواقع، ويطلق على الأقوال في العقائد باعتبار اشتمالها على ذلك، ويقابله الباطل. وأما الواجب فهو ما أوجبه الله على العباد، ويكون في فعله ثواب وفي تركه عقاب[4].

### 2.2 بيان مفهوم الحرية

الحرية قدرة الإنسان على فعل الشيء أو تركه بإرادته الذاتية، والحرية لغةً أَفعالٌ وأخلاقٌ محمودةٌ لا تستعبدها المطامع والأغراض الدّنيّة[5]، وهي مَلَكة خاصة يتمتع بها كل إنسان عاقل، ويُصدر بها أفعاله بعيدًا عن سيطرة الآخرين لأنه ليس مملوكًا لأحد من البشر في نفسه، فنحن أحرار عن الرق إذ لا يملكنا مخلوق.

لكن هل "**الحرية**" تعني الإطلاق من كل قيد؟ هل الحرية تعني أن يفعل الإنسان ما يشاء متى شاء؟ والجواب: لا يقول عاقل بهذا، فهذه حرية غير العاقل كالمجنون أو البهيمة، لكن البشر عامة لهم مالك حقيقي، أنعم عليهم بالنعم وزيَّنهم بالعقل، فلا بد أن تتوقف حرية العبد عند حدود الحرمات التي شرعها الشارع وعند حدود حريات الغير. من هنا فمفهوم الحرّيّة في الإسلام هو أنّ

---

[2] - محمد عبد الرؤوف المناوي، **التوقيف على مهمات التعاريف**، تحقيق د. محمد رضوان الداية، بيروت، دار الفكر، ط1، 1410هـ، ص287.

[3] - علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، **التعريفات**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1403هـ، ص122.

[4] - علي بن عقيل أبو الوفاء البغدادي الظفري (ت513هـ)، **الوَاضِح في أصُولِ الفِقه**، تحقيق د. عبد الله بن عَبد المُحسن التركي، بيروت، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1420هـ/1999م، ج1، ص29.

[5] - عبد الرّحمن بن أبي بكر جلال الدّين السّيوطيّ (ت911هـ/1505م)، **معجم مقاليد العلوم في الحدود والرّسوم**، أ. د محمد إبراهيم عبادة، القاهرة، مكتبة الآداب، ط1، 1424هـ/2004م، ص201.

لك الاختيار من جملة المباحات التي أباحها الشّرع، كحرّيّة ممارسة الرّياضة والتّنزّه وحرّيّة الاختيار بين المأكولات المباحة، فالحرية مقيّدةٌ بما أباحه الشّرع وليست مطلقةً كما يروّج الملاحدة.

**3.2 بيان مفهوم الهوى**

الهوى هو إرادة النَّفْس، والجمع الأهواء[6]، وقد قال رسول الله ﷺ: "**لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ**"[7]. ثم الهوى قد يكون ممدوحًا كما قال ﷺ: "**جعلت قرّة عيني في الصّلاة**"[8]، وقد يكون مذمومًا؛ فهو يطلق أيضًا على ميل النّفس إلى الشّهوة. وهذا ما ذمّه نبيّنا محمّد ﷺ بقوله: "**إيّاكم والهوى فإنّ الهوى يصمّ ويعمي**"[9] لتحذيرنا من اتّباع هوى النّفس المطلق عن التّقيد بالقيود التي حدّدها لنا الشّرع، معلّلًا بأنّ الهوى يعمي القلب عن رؤية الحقّ، ويصمّ الآذان عن سماع الحقّ حقًّا، فتابع الهوى يُقْدِم على ما تمليه إليه نفسه الأمارة بالسوء مهما كان ولا يلتفت لحكم الشّرع متذرّعًا بالحرّيّة.

**3.الفصل الأوّل: الحرية الفردية والتّسليم في الإسلام**

الإسلام هو رأس مال المسلم؛ وهو يحوّل الحياة من صحراء قاحلة إلى جنّةٍ مختلفة الألوان، وهو شرعًا التّسليم والانقياد لأوامر الله تعالى، والتّسليم عامٌّ في القلب واللّسان والجوارح، فالإنسان حر بمعنى أنه ليس مجبرًا على اختيار مباحٍ معيّنٍ لأن الإسلام دين يسرٍ، فقد قال الله تعالى: ﴿**وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ**﴾ (الحج، 78) وقال ﷺ: "**أحبّ الدّين إلى الله الحَنيفِيّة السّمحة**"[10] أي أنّ أحبّ خصال الدين عند الله ما كان منها سمحًا سهلًا، والحنيفيّة هي

---

[6] -محمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي (ت1205هـ/1790م)، **تاج العروس من جواهر القاموس**، تحقيق جماعة من المختصّين، الكويت، وزارة الإرشاد والأنباء، د.ط، 1422هـ/2001م، فصل الهاء مع الواو والياء، مادة (ه و ي)، ج40، ص325.

[7] _عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد جلال الدين السيوطي (ت911هـ/1505م)، **جمع الجوامع**، تحقيق مختار إبراهيم الهائج وعبد الحميد محمد ندا وحسن عيسى عبد الظاهر، القاهرة، الأزهر، ط2، 1426هـ/2005م، حديث رقم (1437)، من حديث عليّ بن أبي طالبٍ رضي الله عنه، ج11، ص652.

[8] _ سليمان بن أحمد بن أيّوب أبو القاسم الطّبراني (ت360هـ/971م)، **المعجم الصّغير**، تحقيق محمّد شكور محمود الحاج أمرير، بيروت، ما يسمّى بالمكتب الإسلامي، ط1، 1405هـ/1985م، حديث رقم (741)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، ج2، ص39.

[9] - عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت911هـ/1505م)، **الجامع الكبير**، تحقيق مختار إبراهيم الهائج، القاهرة، الأزهر، ط2، 1426هـ/2005م، حديث رقم (123)، من حديث عبد الله بن عبّاس رضي الله عنه، ج3، ص278.

[10] - محمّد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبد الله البخاريّ (ت256هـ/870م)، **صحيح البخاريّ**، القاهرة، دار التّأصيل، ط1، 1433هـ/2012م، كتاب الإيمان، باب الدّين يسر وقول النّبيّ ﷺ: "**أحبّ الدّين إلى الله الحنيفيّة السّمحة**"، من حديث عبد الله بن عبّاسٍ رضي الله عنه، ج1، ص215.

الملّة المائلة عن الباطل إلى الحقّ، والسّمحة هي السّهلة التي لا تضييق فيها[11]. فالمسلم منّا يتّبع الشّرع ويستسلم لما أتى به من الأحكام من غير إباءٍ ولا جحودٍ ولا سخطٍ حتّى لا يكون خارجًا عن الإسلام، وفي هذا قال الطّحاويّ[12] في العقيدة الطّحاويّة التي هي محكم عقيدة أهل الحق: "لا تثبت قدمٌ في الإسلام إلّا على ظهر التّسليم والاستسلام"، والاستسلام هو الانقياد لأوامر الله ونواهيه، فالمعنى أنّه لا يصحّ الثّبات على الإسلام إلّا لمن سلّم لله تعالى ولم يعترض عليه ولم يصفه بما لا يليق به[13].

فشأن الإنسان أنّه مخلوقٌ ضعيفٌ تتوجّه إليه أوامرٌ ونواهٍ من مالك الملك، فإن هو التزم بها كان طائعًا لخالقه وإلّا كان عاصيًا ظالمًا لنفسه لتعدّيه حدود الشّرع، فلو عوقب لا يكون من الله ظلمًا لأنّه المتصرّف في ملكه كيف يشاء، قال تعالى: ﴿**لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ**﴾ (الأنبياء، 23). لذا على الواحد منا معرفة ما له وما عليه، وكيف يميزُ بين الاعتدالِ والميل، وبين الإفراطِ والتفريطِ، فالصحيحَ ما صححهُ الشرعُ، والقبيحَ ما قبَّحهُ الشرعُ، واختلال المفاهيم هي الثمرة المُرّة للجهل.

### 1.3 ضوابط الحرية الفردية في الإسلام

إقرار الإسلام للحرية لا يعني بطبيعة الحال أنه أطلقها من كل قيد وضابط، لأن الحرية بهذا الشكل أقرب ما تكون إلى الفوضى التي يثيرها الهوى والشهوة، ومن المعلوم أن هذا الهوى يدمر أكثر مما يبني، ولذلك مُنع الإنسان من اتباعه، وقديمًا قيل: "من اتبع الهوى هوى" أي تردّى في أودية الأهواء والشهوات، وقد وضع الإسلام قيودًا ضرورية للحرية الفردية تضمن حرية الجميع، وتتمثل الضوابط التي وضعها الإسلام في الآتي:

- ألا تفوّت حقًا لله، فحق الله أولى أن يوفّى، وحق الله على عباده أن يطيعوه، فلا حرية في معصية الله ومخالفة أمره ونهيه.

---

[11] _ زكريّا بن محمد بن أحمد بن زكريّا الأنصاريّ، **منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى تحفة الباري**، تحقيق سليمان بن دريع العازمي، الرّياض، مكتبة الرّشد للنّشر والتّوزيع، ط1، 1426هـ/ 2005م، كتاب الإيمان، باب الدّين يسر، حديث رقم (37)، من حديث عبد الله بن عبّاس رضي الله عنه، ج1، ص199.

[12] - أحمد بن محمد بن سلامة أبو جعفر الطحاوي، ولد في طحا، سنة 239هـ، حنفي، انتهت إليه رياسة الحنفية بمصر، تفقّه على يد خاله المزنيّ وأبي جعفر أحمد بن أبي عمران موسى بن عيسى وأبي خازم عبد الحميد بن جعفر، روى عنه ابن مظفر الحافظ والحافظ أبي القاسم الطبراني وأبي بكر بن المقرئ، من تصانيفه شرح معاني الآثار في الحديث وشرح الجامع الكبير والمختصر في الفقه ومناقب أبي حنيفة، توفي في القاهرة سنة 321هـ. تحوّل من المذهب الشّافعيّ إلى الحنفيّ فسئل عن السّبب فقال: لأنّي كنت أرى خالي يديم النّظر في كتب أبي حنيفة. ابن خلّكان (ت681هـ/1282م)، **وفيات الأعيان**، تحقيق إحسان عبّاس، بيروت، دار صادر، د.ط، 1318هـ/1900م ج1، ص71. ابن قطلوبغا (ت879هـ/1474م)، **تاج التّراجم**، محمّد خير رمضان يوسف، دمشق، دار القلم، ط1، 1413هـ/1992م، ص100-102.

[13] _ محمود بن أحمد القونوي (-771هـ/1368م)، القلائد في شرح العقائد، تحقيق د. ابتسام بيضون، بيروت، دار المشاريع، ط1، 1438هـ/2016م، ص 239.

- ألا تؤدي حريته إلى الإضرار بحرية الآخرين.

وبهذه القيود والضوابط ندرك أن الإسلام لم يقر الحرية لفرد على حساب الجماعة، كما لم يثبتها للجماعة على حساب الفرد، ولكنه وازن بينهما، فأعطى كلًا منهما حقه.

فالله تعالى تعبّدنا وأرسل لنا الأنبياء والرّسل لتبليغ دعوة الإسلام بما فيها من أصولٍ وفروعٍ لنتّبعها، فلو كنّا أحرارًا في أقوالنا وأفعالنا مطلقًا لم يكن في إرسال الرّسل حكمةٌ وحاشى لله أن يتّصف بالسّفه، وقد أثبتت الوقائع بأن الشرع لم يُمنع الفرد من شيء إلا والحكمة في تركه، ولم يوجب الشرع شيئًا عليه إلا والحكمة في فعله، فمصالح العباد منحصرة في متابعة الشرع.

أما الحرّيّة التي يروّج لها الملاحدة فليست إلّا محاولة لنقض عرى الإسلام عروةً بعد أخرى، لكنّ الغيارى على الدين من المسلمين لهم بالمرصاد يدحضون شبههم بإذن الله، فديننا دين يسر وحضارة وانفتاح، فهو الدّين الذي يشرّع للمجتهد أن يُعمِل رأيَه لاستنباط الأحكام الشّرعيّة بضوابط المجتهد، وهذه صورة من صور الحرّيّة، ولا تقاس الحرّيّات بالعريّ والزّنى والتّشبّه بالبهائم كما يحصل في بلاد الانحلال والشّذوذ.

**2.3 هوى النّفس في الإسلام**

اعلم أنّ الهوى ميل الطّبع إلى ما يلائمه وهذا الميل قد خُلق في الإنسان لضرورة بقائه، فإنّه لولا ميله إلى المطعَم ما أكل، ولولا ميله إلى المشرَب ما شَرِب، ولولا ميله إلى المنكَح ما نكَح، فالهوى مستجلِب له ما يُفيد، فلا يصلح ذمّ الهوى على الإطلاق وإنّما يُذمّ المفرط من ذلك وهو ما يزيد على جلب المصالح أو المخالف للشرع، ولكن لمّا كان الغالب من موافِق الهوى أنّه لا يقف منه على حدّ المنتفِع أُطلق ذمّه لعموم غلبة الضّرر[14].

وقال ابن عبّاس رضي الله عنه: "ما ذكر الله هوًى إلّا ذمّه"[15] والآيات كثيرة في ذمّ الهوى والمراد الهوى المخالف للشرع الحنيف، كقوله تعالى: ﴿**وَلَا تَتَّبِعِ ٱلۡهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ**﴾ (ص، 23) أي لا تتّبع هوى النّفس فيضلّك عن الدّلائل الدّالّة على توحيد الله[16]، وقوله تعالى: ﴿**أَفَرَءَيۡتَ**

---

[14] _ جمال الدّين عبد الرّحمن بن عليّ بن محمّد أبو الفرج الجوزيّ (ت597هـ/1201م)، **ذمّ الهوى**، تحقيق مصطفى عبد الواحد، د.م، د.ن، د.ط، د.ت، ص12.

[15] - أبو حيّان الأندلسي (ت745هـ/1344م)، **البحر المحيط**، تحقيق صدقي محمد جميل العطار وزهير جعيد وعرفان العشا حسّونة، بيروت، دار الفكر، د.ط، 1420هـ/2000م، تفسير آية 22 من سورة الجاثية، ج9، ص422.

[16] _ جلال الدين محمد بن أحمد المحلي (ت864هـ/ 1460م)، **تفسير الجلالين**، القاهرة، دار الحديث، ط1، د.ت، تفسير آية 26 من سورة ص، ص601.

**مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ...﴾ الآية (الجاثية،23)**، أي هو مطواع لهوى النفس يتبع ما تدعوه إليه فضلّ باختيار منه فلا يقبل وعظًا ولا يعتقد حقًّا[17].

كما أنّ أهل البدع السيّئة سمّوا أهل الأهواء لأنّ الخلاف بيننا وبينهم ناشئٌ عن تقديمهم الهوى على الشّرع، كما أن الجاهل قد يسمي الفجور والانغماس في المعاصي حرية، وما ذاك إلا لجهله واختلال موازينه، فهو يطلق على ذلِّ المعصية والرذيلة اسم "التحرر" و"الحرية الشخصية"، فالمساكنة على سبيل المثال هي عنده "حرية شخصية" وما هي في الحقيقة إلا زانٍ وزانية خلعا ثوب الحياء والستر.

**3.3 التمييز بين اتّباع الهوى والحرّيّة في الإسلام**

يتلخّص من معنى ما مضى أنّ اتّباع الهوى مطلقًا لا يسمى حرّيّةً، وعلى من أراد النجاة أن يفرّق بين ما إذا كان الهوى موافقًا لما جاء به النّبيّ ﷺ وبين ما إذا كان تبعًا للشّيطان، فأمّا الأول يُسمّى اتّباعه حرّيّةً وطاعةً كمن كان هواه الصّلاة والذّكر ومدح النبيّ ﷺ وغير ذلك من الطّاعات، وأمّا الثّاني فلا يكون اتّباعه حرّيّة إنّما سجنًا للنّفس وبلاءً عليها كاتّباع الشّهوات التي حرّمها الشّرع من شرب الخمر والزّنى واللواط وغير ذلك ممّا هو منتشر في هذا الزّمن.

ومن بعض الوصايا التي تسهّل تمييز اتّباع الهوى المذموم تحت مُسمّى "الحرّيّة الشخصية" من الحرية الحقيقية أو الهوى المحمود:

أوّلًا: تأمّل الأمر الذي تُقدِم عليه واسأل نفسك هل هو ممّا أباحه أو حثّ عليه الشّرع؟ فإن أجبت إيجابًا كان اتّباعه حرّيّةً، فإن كان الجواب سلبًيا لم يكن كذلك، وإن لم تعرف جوابًا فلا تُقدم عليه قبل أن تتعلّم أحكامه من الثّقات لأنّك لا تعذر بالجهل إذ لو كان الجهل عذرًا لكان الجهل خيرًا من العلم، وهذا مما لا يقوله عاقل.

ثانيًا: أمعِن النّظر في عواقب هذا الأمر هل يؤدّي إلى تضييع واحدة من الكلّيّات الخمس التي أمرت بحفظها كل الشرائع؟ وهي: الدين والنّفس والعقل والنّسب والمال، فإن أجبت بنعم لم يكن اتّباعه حرّيّةً. ولا تنظر إلى كثرة السّالكين فإنّ أهل النّار أكثر من أهل الجنّة، فالعبرة بما جاء به القرءان والسّنّة الصّحيحة وإجماع العلماء. وإياك أن تكون ممن يتركُ الشرعَ المنزّلَ الحكيمَ ليتكلم بآراءٍ ودعواتٍ يُمليها عليه شيطانٌ رجيمٌ، أو ممن يرى الالتزامَ تزمتًا ولا يرى الانحلالَ رخصًا وهوانًا، أو ممن يتركُ لذةَ الطاعةِ وسكينةَ العبادةِ ليدعوَ إلى حياةٍ لاهيةٍ عابثةٍ، ظاهِرُها هناءٌ وسعادةٌ وحقيقتُها ضياعٌ وتعاسة.

**4.3 المبحث الرابع: جهاد النّفس**

قال الله تعالى: **﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ﴾** ( النازعات، 40) معناه

[17] _ عبد الله بن أحمد بن محمود أبو البركات حافظ الدّين النّسفيّ (ت710هـ/1310م)، **تفسير النّسفيّ**، تحقيق يوسف علي بديوي، بيروت، دار الكلم الطّيب، ط1، 1419هـ/1998م، تفسير آية 23 من سورة الجاثية، ج3، ص303.

المؤمن الذي يهمّ بالمعصية فيذكر مقامه للحساب فيتركها ويزجر النّفس الأمّارة بالسّوء عن اتّباع شهواتها[18]، وقال رسول الله ﷺ: "**المجاهد من جاهد نفسه في الله**"[19] أي عليه أن يبدأ بجهاد نفسه الأمّارة بالسّوء على ما فيه رضا الله من أداء الواجبات واجتناب المحرّمات فيَغلب الدّنيا ويهون عليه غَلب الأعداء[20]، وقال ﷺ لقوم قَدِموا من الغزو: "**قدِمْتم من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر**"، قالوا: وما الجهاد الأكبر يا رسول الله؟ قال: "**مجاهدة العبد هواه**"[21]، ولا شكّ أنّ القتال مع الذي يلازمك أهمّ منه مع الذي هو أبعد منه[22].

وممّا قيل في النّفس إنّها كالطّفل إن تهمله شَبَّ على حُبّ الرّضاع وإن تَفطمه يَنفطم، فإن أطلقتها فيما تُحبّ أوقعتكَ فيما تَكره، وإن بالغتَ في خلافها حتّى منعتَها حقّها لم يحصل المراد من الزّجر المطلوب؛ لتأثير هذه المبالغة في إضعاف الجسد فينتج عنه تقصير في العبادات المأمور بها. فجهاد النّفس بينهما، بمعنى أنّها لو أرادت مباحًا أجبها مرة وامنعها مرارًا ولا تعوّدها الاسترسال في المباحات، ولو أرادت حرامًا ازجرها وذكّرها بالجنّة تارةً فتَرغب بها وبالنّار أُخرى فترهب منها.

**4. الفصل الثّاني: أسباب ومخاطر الخلط بين اتّباع الهوى والحرّيّة**

قال رسول الله ﷺ: "**إنّ أشدّ ما أتخوّف عليكم خصلتان اتّباع الهوى وطول الأمل فأمّا اتّباع الهوى فإنّه يعدل عن الحقّ وأمّا طول الأمل فالحبّ للدنيا**"[23].

1.4 المبحث الأول: **أسباب الخلط بين الهوى والحرية**

اختلاط مفاهيم الحرية والهوى لها أسباب كثيرة أهمّها:

- ترك طلب علم الدّين من الثّقات، فإنّ الإناء الفارغ يمتلئ بأيّ شيء يصبّ فيه، ولا شك أن التّحسين والتّقبيح عند أهل السنة والجماعة ليس عقليًّا إنّما يُعلم من الشّرع، والأحكام الشّرعيّة

---

[18] _ النّسفيّ، **تفسير النّسفيّ**، تفسير آية 40 من سورة النّازعات، ج3، ص599.

[19] _ الإمام أحمد بن حنبل (ت164هـ/781م)، **مسند أحمد**، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، د.م، مؤسّسة الرّسالة، ط1، 1421هـ/2001م، أحاديث رجال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، مسند فضالة بن عبيد الأنصاري، حديث رقم (23952)، من حديث فضالة بن عبيد رضي الله عنه، ج39، ص375.

[20] _ عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي زين الدّين المناوي (ت1031هـ/1622م)، **فيض القدير في شرح الجامع الصّغير**، مصر، المكتبة التّجاريّة الكبرى، ط1، 1356هـ/1977م، ج6، ص262.

[21] _ عبد الرّحمن بن أبي بكر جلال الدّين السّيوطيّ (ت911هـ/1505م)، **الدّرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة**، تحقيق د. محمّد بن لطفي الصّبّاغ، الرّياض، عمادة شؤون المكتبات في جامعة الملك سعود، د.ط، د.ت، حديث رقم (246)، من حديث جابر رضي الله عنه، ص126.

[22] _ محمّد بن عزّ الدّين بن عبد العزيز المشهور بابن مالك (ت854هـ/1450م)، **شرح المصابيح**، تحقيق جماعة من المحقّقين بإشراف نور الدّين طالب، د.م، إدارة الثّقافة الإسلاميّة، ط1، 1433هـ/2012م، ج1، ص68.

[23] _ عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت911هـ/1505م)، **جمع الجوامع**، حديث رقم (1708)، من حديث عليّ رضي الله عنه، ج2، ص458.

لا تدرك إلّا بالسّماع[24].

- ومن الأسباب أيضًا حبّ الدّنيا بما فيها من الملذّات كالمال والنّساء، فالنّفس تحبّ الرّاحة ولا تحبّ القيود وقد قال رسول الله ﷺ: "**حفّت النّار بالشّهوات وحفّت الجنّة بالمكاره**".

- وطول الأمل فيها مع عدم تذكّر الموت فقد قال رسول الله ﷺ: "**لا يزال قلب الكبير شابًّا في اثنين في حبّ الدّنيا وطول الأمل**"[25] والأوّل يقتضي كراهة الأجل والثّاني تأخير العمل[26].

- كما أنّ الصّحبة السّيّئة تؤثّر في اتّباع الهوى المذموم تأثيرًا بالغًا لأنّ العين إذا أَلِفت فِعلًا والأُذن إذا أَلِفت قولًا يسهل على صاحبهما تقليد فاعِله وقائله؛ من غير أن يشعر باستهجان لتلوثه بالمحظورات، وعن النَّبِيّ ﷺ قال: "**الرَّجُل على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل**"[27].

- ومنها الاسترسال في المعاصي لا سيّما ترك الصّلاة فهي حِصنٌ للمؤمن تنهاه عن الفحشاء والمنكر وتقوي في نفسه الواعظ، ومن لم يكن له من نفسه واعظ لم تنفعه المواعظ، فإن عدم استدامة المراقبة لله تعالى يورث الغفلة ويُهَوِّن ارتكاب المحظورات..

**2.4 المبحث الثاني: المخاطر العقدية لاتّباع الهوى على أنّه حرّيّة**

قال الله تعالى: ﴿**رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ**﴾ (آل عمران، 8) فإنّ أعظم نعمة يؤتاها العبد هي الموت على الإيمان، واتباع الهوى المذموم قد يؤدّي إلى الانسلاخ عن الدّين وتكذيبه فقد يحلّل المحرَّمَ الذي تهواه نفسه متعللًا بالحرّيّة، كادّعاء الحرّيّة في ما يسمّى بالزّواج المدنيّ وادعاء حرّيّة كشف الرأس وانكار فرضيّة الحجاب أو فرضية الصّلاة وصولًا إلى القول بحرّيّة العقيدة، وما أكثرهم في هذا الزّمان فنحن نعايش ما أخبر به الصادق المصدوق ﷺ في قوله: "**تكون بين يدي السّاعة فِتَنٌ كقِطَع اللّيل المظلم، ويصبح الرّجل فيها مؤمنًا ويمسي كافرًا ويمسي مؤمنًا، ويصبح كافرًا، يبيع أقوامٌ دينهم بعَرَضٍ من الدّنيا**"[28].

وممن اتّبع الهوى الخبيث فهوى في الضلال أناس زعموا سقوط الواجبات عنهم مدّعين التّصوّف زورًا وبهتانًا زاعمين أنهم أهل الباطن ونحن أهل الظاهر، والحقيقة أن التصوف منهم

---

[24] _ أحمد بن عبد الله بن أحمد أبو نعيم الأصبهاني (ت430هـ/1038م)، **صفة الجنّة**، تحقيق على رضا عبد الله، دمشق، دار المأمون للتّراث، د.ط، د.ت، حديث رقم (43)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ج1، ص66.

[25] _ محمّد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاريّ (ت256هـ/870م)، **صحيح البخاريّ**، باب من بلغ ستّين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر، حديث رقم (6428)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ج8، ص248.

[26] _ عليّ بن محمّد أبو الحسن نور الدّين الملّا القاري (ت1014هـ/1606م)، **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، بيروت، دار الفكر، ط1، 1422هـ/2002م، ج8، ص298.

[27] _ محيي الدين يحيى بن شرف أبو زكريا النووي (ت676هـ/1277م)، **رياض الصّالحين**، تحقيق د. ماهر ياسين الفحل، بيروت، دار ابن كثير للطّباعة والنّشر والتّوزيع، ط1، 1428هـ/2007م، حديث رقم (367)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ص133.

[28] _ جعفر بن محمد بن الحسن أبو بكر الفِرْيابي (ت301هـ/913م)، **صفة النّفاق وذمّ المنافقين**، تحقيق أبو عبد الرحمن المصري الأثري، مصر، دار الصّحابة للتراث، ط1، 1408هـ/1988م، حديث رقم (97)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، ص134.

بريء لأنّهم على غير نهج رسولنا الكريم ﷺ، إذ لم تسقط الواجبات عن أحب الخلق إلى الله محمد ﷺ، فكيف تسقط عمن هو دونه؟!

وآخرون ظهروا حديثًا قالوا بحرّيّة المعتقد، ونحن نقول لو دعا رسولنا ﷺ لحرية المعتقد لما حاربه كفار قريش، ولما عاداه أهل الكفر، ولما حطّم الأصنام يوم الفتح، وقد لبّسوا على العوام بغطاء فضفاض سموه بهتانًا "الدين الإبراهيمي" أرادوا منه -مداهنةً- المساواة بين المسلم والكافر، فانطبق عليهم الحديث الكريم الذي رواه حذيفة بن اليمان حيث قال: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر، مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، إنّا كنّا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: «**نعم**» قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: «**نعم، وفيه دَخَن**» قلت: وما دخنه؟ قال: «**قوم يهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر**» قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: «**نعم، دعاة على أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها**» قلت: يا رسول الله صفهم لنا، قال: «**هم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا**» قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال: «**تلزم جماعة المسلمين وإمامهم**» قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: «**فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة، حتى يدركك الموت و أنت على ذلك**»[29] معناه اثبت على الحق، ولا يسيل بك السيل فتهلك مع الهالكين.

**3.4 المبحث الثّالث: المخاطر الاجتماعيَّة لاتّباع الهوى على أنّه حرّية**

ولا شكّ أنّ تأثير اتّباع الهوى على الصّعيد الاجتماعيّ كارثيّ، قال رسول الله ﷺ: "**اتّقوا الحرام في البنيان فإنّه أساس الخراب**"[30]، فإذا سَلِم دين الشّخص طابت حياته وإذا خَرِب خَرِبَت، فغالبًا الملحد المنساق لهواه إمّا أن يكون سِكّيرًا أو زانيًا أو قاتلًا يتلذّذ بسفك الدّماء أو مغتصِبًا للأطفال أو النّساء أو نحو ذلك؛ حيث لا رادع عنده عن تلك الأفعال فمن يتعدّى حدود الشّرع في الأصول والعقيدة لا يؤمَل منه أن يلتزم حدوده في الفروع والأحكام، لأنّ صلاح الدّنيا لا يكون إلّا بصلاح الدّين.

مجتمعنا الحاليّ يمرّ بانهيار أخلاقيّ نظرًا لكثرة التّشبّه بالكفّار الملازمين لأهوائهم تحت شعار الحرّيّة والانفتاح، فعن النّبيّ محمّد ﷺ قال: "**لتتّبعُنّ سنن من كان قبلكم شبرًا شبرًا وذراعًا بذراع حتّى لو دخلوا جحر ضبٍّ تبعتموهم**"[31]، فربما ترى عقوق الوالدَين من أقرب النّاس إليك، وتسمع شتم الله في الطّرقات، وتعلم ترك الصّلاة من أبنائك، ومصافحة النّساء والتشبه بالفجّار

---

[29] - البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الفتن، باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة، حديث (7089)، ج9، ص51.

[30] _ أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي (ت458هـ/1065م)، **شعب الإيمان**، تحقيق د. عبد العلي عبد الحميد حامد، مومباي، الدّار السّلفيّة، ط1، 1423هـ/2003م، حديث رقم (10237)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه، ج13، ص229.

[31] _ محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبد الله البخاري (ت256هـ/870م)، **صحيح البخاري**، كتاب الاعتصام بالكتاب والسّنّة، باب قول النّبيّ ﷺ: "**لتتّبعنّ سنن من كان قبلكم**"، حديث رقم (7314)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ج9، ص278.

من جيرانك، وهذا ليس إلّا نموذجًا عن جيلٍ قادمٍ غالبه تائه لا يصلح لتحمّل مسؤوليّة الأُسرة، الأمر الذي يشكّل إعاقةً اجتماعيّةً وغابةً أخطر من الأدغال وكل هذا تحت شعار "الحرية الشخصية".

**4.4 المبحث الرابع: أهل الأهواء بين الإفراط والتفريط**

لو تتبعنا المنظمات الدولية التي تكيل بمكيالين وتستعمل لفظ حقوق الإنسان في شعاراتها، وتنادي بشعار فارغ وهو ضمان احترام الحرّيّات على جميع الأصعدة، لكنهم لا يحرّكون ساكنًا إذا مُنعت المرأة من لبس الحجاب وكذا لو اضطُهد المسلمون وقُتّل أطفالهم، وهذا يؤكّد سوء نيّاتهم في ادّعائهم تلك الحرّيّات، ولقد عُلمت نيّتهم الكبرى التي تندرج تحتها دواعٍ أخرى كإضعاف المسلمين عبر إخراجهم من عقائدهم وثوابتهم، وإدخالهم في حروب ومتاهات لينشغلوا بأمور معايشهم عن طلب علم الدّين وتطبيقه، وعبر ما يُسمّى بالتّربية الحديثة التي تشجع على عقوق الوالدين وقطع الأرحام، حتّى وصل الأمر في زماننا إلى تخيير الأطفال في جنسهم وتشجيعهم على الزّنى واللّواط بحجّة الحرّيّة، وعبر استبدال المدارس النّظاميّة القديمة القائمة تحت إشراف علماء المسلمين بالجديدة والتحكم بمناهجها ودسّ السّم فيها غالبًا، فلقد بدأوا بأطفال اليوم لأنّهم آباء المستقبل، الأمر الذي يؤدّي إلى هدم مجتمع المسلمين وجعله خاضعًا للغرب ممّا يسهّل عليهم التّلاعب بحكّام بلادنا وشعوبها، وهم يعرفون حقّ المعرفة أنّ الاعتصام بالسّنّة هي نجاتنا لذلك هم حريصون على هدمها كَراهةً بالإسلام وأهله، وخوفًا من اتّحادنا وقوّتنا.

**الخاتمة**

العلم هو الحجر الأساس في المنظومة الدّفاعيّة التي يحتاجها المسلم لحماية نفسه من الانجرار إلى فتنة الهوى المضلّ، فالإسلام دين يعلو ولا يُعلى عليه، والمشكلة فيمن يطبق بطريقة خاطئة أو يفهم بطريقة خطأ التعاليم التي علمنا إياها سيدنا محمد ﷺ بحاله ومقاله.

**أهمّ النّتائج**

أهمّيّة المعرفة أي علم الدّين: كلّما زادت معرفة الإنسان توسّع أفقه وأصبح أقلّ عرضةً للخلط بين الحرّيّة واتّباع الهوى المضلّ، وأضحى أكثر تمييزًا بين الحقّ والباطل، فلا تجرّه أصوات المنافقين الدّاعين لهدم الإسلام تحت غطاء الحرّيّة.

الحرية لا تعني التحرر من كل القيود، بل لا بد لها من حدود، وإلا انقلبت من حرية فردية إلى ظلم وعدوان، أو فجور وعصيان، التفلت لا يسمى حرية عند العقلاء، وشريعة الغاب لا تصلح للمجتمعات البشرية.

علينا التنبه لأهمية المحيط الاجتماعيّ على نشأة المسلم في البيت والمدرسة وتوعيته في استعمال وسائل التّواصل الاجتماعيّ بالطّريقة المثلى لينعم بنشأة صحّيّةً يقدر من خلالها على صقل أهوائه وصبّها في قالب جهاد النّفس، وبالتّالي يكون قادرًا على تنشئة أولاده على ما نشأ عليه.

**أهمّ التّوصيات**

أن نجعل اختياراتنا محصورةً ضمن إطار الشّريعة المحمّديّة، فإنّ كلّ واحدٍ منّا مسؤولٌ

عن اختياراته كما أخبر النّبيّ ﷺ: "**لا تزول قدما العبد يوم القيامة حتّى يُسأل عن أربع خصال: عن شبابه فيما أبلاه وعن عمره فيما أفناه وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه وعن عِلمه ماذا عمِل فيه**"[32].

العمل على نشر ثقافة التّربية السّليمة بين أولياء الأمور لتنشئة مجاهدين أسوياء النّفس أقوياء يغارون على الدّين ويدافعون عنه بدمائهم وأموالهم. لننهض مجتمع المسلمين متماسكًا وينهار مجتمع الكفر مخذولًا.

أرى الحاجة الملحة للتأسي برسول الله ﷺ في تعامله مع الصغار والكبار، مع الشيوخ والشباب، مع النساء والذكور، مع كبار القوم ووضعائهم، لذا أوصي بإفراد كل جزئية من هذه التعاملات ببحث خاص شامل كامل يعكس حقيقة حاله عليه الصلاة والسلام مع فهم معمّق لأهداف تصرفاته وتحليل الحكم منها، لنتعلم منه ونتأسى به لصلاح مجتمعاتنا الإسلامية، ونشر الوعي فيها.

[32] _ عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد جلال الدين السيوطي (ت911هـ/1505م)، **جمع الجوامع**، حديث رقم (24839)، من حديث معاذ ابن جبل رضي الله عنه، ج11، ص146.

## Bibliography


1. Aḥmad ibn al-Ḥusayn Abū Bakr al-Bayhaqī (d. 458 AH/1065 CE), *Shu'ab al-Īmān*, ed. Dr. 'Abd al-'Alī 'Abd al-Ḥamīd Ḥāmid, Mumbai, al-Dār al-Salafīyah, 1st ed., 1423 AH/2003 CE.
2. Aḥmad ibn Ḥanbal (d. 164 AH/781 CE), *Musnad Aḥmad*, ed. Shu'ayb al-Arna'ūṭ and 'Ādil Murshid, D.M., Mu'assasat al-Risālah, 1st ed., 1421 AH/2001 CE.
3. Aḥmad ibn 'Abd Allāh ibn Aḥmad Abū Nu'aym al-'Iṣfahānī (d. 430 AH/1038 CE), *Sifat al-Jannah*, ed. 'Alī Riḍā 'Abd Allāh, Damascus, Dār al-Ma'mūn li al-Turāth, unnumbered ed., n.d.
4. Aḥmad ibn Muḥammad known as Ibn Khallikān (d. 681 AH/1282 CE), *Wafayāt al-A'yān*, ed. Iḥsān 'Abbās, Beirut, Dār Ṣādir, unnumbered ed., 1318 AH/1900 CE.
5. Ja'far ibn Muḥammad ibn al-Ḥasan Abū Bakr al-Firyābī (d. 301 AH/913 CE), *Sifat al-Nifāq wa Dhamm al-Munāfiqīn*, ed. Abū 'Abd al-Raḥmān al-Miṣrī al-Ātharī, Cairo, Dār al-Ṣaḥābah li al-Turāth, 1st ed., 1408 AH/1988 CE.
6. Zakariyyā ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn Zakariyyā al-Anṣārī, *Manḥat al-Bārī bi Sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī al-Musammā Tuhfat al-Bārī*, ed. Sulaymān ibn Duray' al-'Āzamī, Riyadh, Maktabat al-Rushd li al-Nashr wa al-Tawzī', 1st ed., 1426 AH/2005 CE.
7. Sulaymān ibn Aḥmad Abū al-Qāsim al-Ṭabarānī (d. 360 AH/971 CE), *al-Mu'jam al-Awsat*, ed. Abū Mu'ādh Ṭāriq ibn 'Awāḍ Allāh ibn Muḥammad, Cairo, Dār al-Ḥaramayn, unnumbered ed., 1415 AH/1995 CE.
8. Sulaymān ibn Aḥmad ibn Ayyoob Abū al-Qāsim al-Ṭabarānī (d. 360 AH/971 CE), *al-Mu'jam al-Ṣaghīr*, ed. Muḥammad Shakūr Maḥmūd al-Ḥāj Amīrīr, Beirut, al-Maktabah al-Islāmīyyah, 1st ed., 1405 AH/1985 CE.
9. 'Abd Allāh ibn Aḥmad ibn Maḥmūd Abū al-Barakāt Ḥāfiẓ al-Dīn al-Nasafī (d. 710 AH/1310 CE), *Tafsīr al-Nasafī*, ed. Yūsuf 'Alī Badawī, Beirut, Dār al-Kalim al-Ṭayyib, 1st ed., 1419 AH/1998 CE.
10. 'Abd al-Ra'ūf ibn Tāj al-'Ārifīn ibn 'Alī Zayn al-Dīn al-Munawī (d. 1031 AH/1622 CE), *Fayd al-Qadīr fī Sharḥ al-Jāmi' al-Ṣaghīr*, Cairo, al-Maktabah al-Tijāriyyah al-Kubrā, 1st ed., 1356 AH/1977 CE.
11. 'Abd al-Raḥmān ibn Abū Bakr Jalāl al-Dīn al-Suyūtī (d. 911 AH/1505 CE), *al-Jāmi' al-Kabīr*, ed. Mukhtār Ibrāhīm al-Hā'ij, Cairo, al-Azhar, 2nd ed., 1426 AH/2005 CE.

12. ʻAbd al-Raḥmān ibn Abū Bakr ibn Muḥammad Jalāl al-Dīn al-Suyūtī (d. 911 AH/1505 CE), *Jami' al-Jawāmi'*, ed. Mukhtār Ibrāhīm al-Hā'ij, ʻAbd al-Ḥamīd Muḥammad Nāda, and Ḥasan ʻĪsā ʻAbd al-Ẓāhir, Cairo, al-Azhar, 2nd ed., 1426 AH/2005 CE.
13. ʻAbd al-Raḥmān ibn Abū Bakr Jalāl al-Dīn al-Suyūtī (d. 911 AH/1505 CE), *al-Durr al-Munthirah fī al-Aḥādīth al-Mushtahirah*, ed. Dr. Muḥammad ibn Luṭfī al-Ṣabbāgh, Riyadh, ʻImādah Shu'ūn al-Maktabāt fī Jāmi'at al-Malik Saud, unnumbered ed., n.d.
14. ʻAbd al-Raḥmān ibn Abū Bakr Jalāl al-Dīn al-Suyūtī (d. 911 AH/1505 CE), *Mu'jam Maqālīd al-ʻUlūm fī al-Ḥudūd wa al-Rusūm*, ed. A. D. Muḥammad Ibrāhīm ʻAbādah, Cairo, Maktabat al-Ādāb, 1st ed., 1424 AH/2004 CE.
15. ʻAbd al-Raḥmān ibn ʻAlī ibn Muḥammad Abū al-Faraj al-Jūzī (d. 597 AH/1201 CE), *Dhamm al-Hawā*, ed. Muṣṭafā ʻAbd al-Wāḥid, D.M., D.N., D.Ṭ., D.T.
16. ʻAlī ibn ʻAqīl Abū al-Wafā' al-Baghdādī al-Ẓufarī (d. 513 AH), *al-Wāḍiḥ fī Uṣūl al-Fiqh*, ed. Dr. ʻAbd Allāh ibn ʻAbd al-Muḥsin al-Turki, Beirut, Mu'assasat al-Risālah li al-Ṭibā'ah wa al-Nashr wa al-Tawzī', 1st ed., 1420 AH/1999 CE.
17. ʻAlī ibn Muḥammad ibn ʻAlī al-Zayn al-Sharīf al-Jurjānī, *al-Ta'rīfāt*, 1st ed., Dār al-Kutub al-ʻIlmīyyah, Beirut, 1403 AH.
18. ʻAlī ibn Muḥammad Abū al-Ḥasan Nūr al-Dīn al-Mullā al-Qārī (d. 1014 AH/1606 CE), *Mirqāt al-Mafātīḥ Sharḥ Mishkāt al-Maṣābīḥ*, Beirut, Dār al-Fikr, 1st ed., 1422 AH/2002 CE.
19. Qāsim ibn Qutlubghā (d. 879 AH/1474 CE), *Tāj al-Tarājim*, ed. Muḥammad Khayr Raḥmān Yūsuf, Damascus, Dār al-Qalam, 1st ed., 1413 AH/1992 CE.
20. Muḥammad ibn Aḥmad Jalāl al-Dīn al-Maḥallī (d. 864 AH/1460 CE), *Tafsīr al-Jalālayn*, Cairo, Dār al-Ḥadīth, 1st ed., n.d.
21. Muḥammad ibn Ismā'īl ibn Ibrāhīm Abū ʻAbd Allāh al-Bukhārī (d. 256 AH/870 CE), *Ṣaḥīḥ al-Bukhārī*, Cairo, Dār al-Tā'ṣīl, 1st ed., 1433 AH/2012 CE.
22. Muḥammad ʻAbd al-Ra'ūf al-Munawī, *al-Tawqīf ʻalā Muhimmāt al-Ta'ārīf*, ed. Dr. Muḥammad Riḍwān al-Dāyah, Beirut, Dār al-Fikr, 1st ed., 1410 AH.
23. Muḥammad ibn ʻIzz al-Dīn ibn ʻAbd al-ʻAzīz al-Mashhūr bi Ibn Mālik (d. 854 AH/1450 CE), *Sharḥ al-Miṣābīḥ*, ed. Jamā'ah min al-

Muḥaqqiqīn bi Ishrāf Nūr al-Dīn Ṭālib, D.M., Idārat al-Thaqāfah al-Islāmīyah, 1st ed., 1433 AH/2012 CE.

24. Muḥammad Murtaḍá al-Ḥusaynī al-Zabīdī (d. 1205 AH/1790 CE), *Tāj al-'Arūs min Jawāhir al-Qāmūs*, ed. Jamā'ah min al-Mukhtaṣṣīn, Kuwait, Wizārat al-Irshād wa al-Anbā', unnumbered ed., 1422 AH/2001 CE.
25. Muḥammad ibn Ya'qūb Majd al-Dīn Abū Ṭāhir al-Fīrūzābādī (d. 817 AH/1415 CE), *Tanwīr al-Miqbās min Tafsīr Ibn 'Abbās*, Lebanon, Dār al-Kutub al-'Ilmīyyah, unnumbered ed., n.d.
26. Muḥammad ibn Yūsuf Abū Ḥayyān al-Andalusī (d. 745 AH/1344 CE), *al-Baḥr al-Muḥīṭ*, ed. Ṣidqī Muḥammad Jamīl al-'Aṭṭār and Zuhayr Ja'īd and 'Irfān al-'Ashā Ḥassūnah, Beirut, Dār al-Fikr, unnumbered ed., 1420 AH/2000 CE.
27. Maḥmūd ibn Aḥmad al-Qūnawī (d. 771 AH/1368 CE), *al-Qalā'id fī Sharḥ al-'Aqā'id*, ed. Dr. Ibtisām Bayḍūn, Beirut, Dār al-Mashārī', 1st ed., 1438 AH/2016 CE.
28. Yaḥyā ibn Sharaf Abū Zakariyyā al-Nawawī (d. 676 AH/1277 CE), *Riyāḍ al-Ṣāliḥīn*, ed. Dr. Māhir Yāsīn al-Fahl, Beirut, Dār Ibn Kathīr li al-Ṭibā'ah wa al-Nashr wa al-Tawzī', 1st ed., 1428 AH/2007 CE.